

الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية المعاصرة

عمر سلطان جرجيس

د. وليد عبد الجبار العبيدي

كلية الإمام الأعظم

تاريخ تسليم البحث : 2008/1/20 ؛ تاريخ قبول النشر : 2008/3/23

ملخص البحث :

أباح الإسلام ألعاب الصراع والدفاع عن النفس ضمن ضوابط وأحكام حتى يتجنب تعرض الشخص للأذى ولم تأت إباحتها إلا لإعداد الجسد للقتال في سبيل الله تعالى ودفاع الشخص عن نفسه في أمور حياته وهناك ضوابط قد وضعها علماء المسلمين لمن يمارس هذه الألعاب حتى تصل إلى الإباحة لمن يمارسها وقد حرم العلماء كل ما هو مضر للإنسان من الألعاب الخطرة. أما ألعاب الكرة والمضرب فقد قيد العلماء هذه الألعاب بضوابط شرعية حتى يخرج لاعبها أو متابعها من دائرة تضييع الواجبات الشرعية، وإن خلت من المحذورات فلا بأس بتعلمها وممارستها عند العلماء.

Islamic Constraints on Modern Sports Games

Omar S. Jarjees

Dr. A. J. Al- Obidi

college of Imam Al Aatham

Abstract:

Islam allows people to practice the games of wrestling and self defence with some constraints to avoid people any harm. The permission came from the need to train the body who to fight for the sake of God and self defence. Muslim religious scholars put some constraints on practicing these types of sports which must be followed in order for these permissions not to become rakish. Those games which cause harm to human being are taboo (forbidden), whereas games, like tennis are regulated by religious constraints that don't let the individual forget his religious duties. However, if these types of sports do not include any taboo practices, they are allowed to be learned or practiced.

المبحث الاول : العاب الصراع والدفاع عن النفس

العب الصراع والدفاع عن النفس ، هي التي يعتمد فيها اللاعب على مهارات يديه ورجليه وقوة بدنه ، في إسقاط خصمه أرضاً ، وفي صد ودفع خطر يدهمه وقد تستخدم بعض الآلات في هذه الرياضات مثل العصا والسكاكين وغيرها ، لذلك تعد هذه الألعاب وسيلة فاعلة في الدفاع عن النفس ضد بعض المخاطر وهذه الألعاب لا تخلو من الأمور السلبية التي حذر المشرع منها والتي قد تؤدي ممارسيها ، وكذلك فإن لأغلبها جوانب ايجابية شجع عليها الشرع وندب إليها .

أما الايجابية ، فهي أنها تسهم في إعداد الجسد بدنياً يقوي جسده ليستعين بذلك على طاعة الله تعالى ، من قتال في سبيله ، وأداء العبادات ، وإعانة ضعيف وغير ذلك .
وقد قال ﷺ : ((المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير))⁽¹⁾ .

أما السلبية : فأولها ان اغلب هذه الألعاب تستخدم في غير موضعها الصحيح لتحقيق الأهداف المرجوة منها ، وذلك لأنها تستخدم وسيلة لإلحاق الضرر والأذى بالآخرين تحت عنوان (اللعبة والرياضة) وذلك لا يعد مسوغاً في الشرع لإلحاق الأذى والضرر بالآخرين ، فتشتمل كثير من هذه الألعاب على ضرب الوجه والرأس وأعضاء البدن بشدة ، مما تسمح به قوانين اللعب ، مما يعرض البدن الى إصابات خطيرة قد تؤدي الى الموت في بعض الأحيان لا سيما في الملاكمة .

لذا ينبغي على من يمارس هذه الألعاب ان يتجنب المحظورات التي قد توجد لدى ممارسته وبيان ذلك ما يأتي :

1. اجتناب الضرب على الرأس والوجه فان الضرب عليها منهي شرعاً ، فعن جابر ﷺ قال : ((نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه))⁽²⁾ .
2. كما ينبغي على اللاعب تجنب إلحاق الضرر والأذى الفاحش ببقية أعضاء جسد اللاعب الآخر ، وذلك باجتناب ضرب البطن والصدر ونحوهما بشدة ؛ لان إلحاق الضرر بالمسلم محرم ، كما قال ﷺ : ((لا ضرر ولا ضرار))⁽³⁾ .
3. أمر الإسلام بالرحمة بين المسلمين والشدة على الكافرين قال تعالى ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾⁽⁴⁾ فلا يجوز القسوة والشدة بين المسلمين في هذه المنافسات والألعاب .

(1) الجامع الصحيح ، صحيح مسلم ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري ، ص 56 ، ج 8 ، دار المعرفة : بيروت ، لم يذكر الطبعة .

(2) الجامع الصحيح ، صحيح مسلم ، ص 163 ، ج 6 .

(3) المصدر السابق ، ص 96 ، ج 5 .

(4) الفتح ، 29 .

4. كما ينبغي عليهم ان يتجنبوا السباب والشتم والتنازب بالألقاب والكلام البذيء الفاحش ؛ لان كل ذلك محرم ، اذ يرى ويسمع في الكثير من مباريات هذه الألعاب التועد بالانتقام والوصف بالجبن والخوف وذلك من المستقبجات . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽¹⁾ . فيجب مراجعة قوانين ممارسة هذه الألعاب ، مما يمنع المحظورات الشرعية من ان تتوافر في اللعب ، ويجعلها ذات نفع كبير يستعان بها في الدفاع عن النفس وتقوية البدن .

5. يجب ستر العورة خصوصا في ألعاب المصارعة ، حيث يلبس اللاعبون ملابس لا تستر العورة بل وحتى تجسمها وهذا ما نهى الشرع عنه . وكذلك عدم الاختلاط بين الرجال والنساء سواء في المنافسات او الأماكن الشعبية التي تؤدي بها هذه اللعبة .

6. يجب شطب قانون الضربة القاضية التي تكون في لعبة الملاكمة والتي يكون خاسرها في المستشفى فاقد الوعي وقد تتطور حالته الى فقد عينه او كسر انفه او فقدان حياته في بعض الأحيان، وان كان أهل هذه الألعاب ومحبوها ومشجعوها ، يدعون انها تدعو الى السلام ، والمحبة ، والألفة ونحوها من الفضائل ، فان ذلك كله قد ينقض في بعض المباريات التي يباح فيها إلحاق الأذى والضرر بالآخرين ، وهو ما يحصل غالبا ! كيف يطلب المقصد الحسن بالوسيلة الخاطئة؟! فلا بد من مراجعة أحوال هذه الألعاب وقوانينها، حتى يتحقق الجانب الايجابي منها دون السلبي .

المطلب الأول : المصارعة (الصراع) تعريفها :

وهي لعبة رياضية يتقابل فيها لاعبان ، ويسعى كل منهما الى طرح خصمه أرضا ، او تثبيته عليها⁽²⁾ .

وتمارس المصارعة ، على مدى ثلاثة أشواط او صولات تستمر كل جولة لمدة ثلاثة دقائق ويفوز المصارع الذي يحقق قدرا أعلى من النقاط ، وقد ينتهي النزال بين الاثنين اذا استطاع احدهما ان يثبت كتف الآخر على بساط المصارعة⁽³⁾ .

(1) الحجرات ، 11 .

(2) انظر : معنى الصراع ، الصرع : لسان العرب ، محمد بن كرم ابن منظور ، ص 33 ، ج 4 ، دار الصادر : بيروت ، ط 1 ، 1997م .

(3) انظر : الألعاب الرياضية ، جلال فاخوري ، ص 28 و 29 ، دار التعاون العربي للنشر : عمان ، 1997 .

ومارس الإنسان هذه الرياضة منذ القدم بكثرة في كافة أنحاء العالم ، أما اليوم ، فتمارس كذلك بكثرة ضمن البطولات الرسمية وغيرها .

وتعرف رسمياً باسم (المصارعة الحرة) او (المصارعة الرومانية) وهما نوعان يخلوان من العنف المعهود في (المصارعة الحرة الأمريكية) المحرمة ، اذ لا يسمح فيها بالحركات الخطرة ، الخنق والضرب بقبضة اليد ونحوهما ... ،

مشروعيتها :

اتفق العلماء إباحة هذه اللعبة ، الا ان الحنفية ، يبيحونها بشرط يقصد به تحصيل القدرة على القتال والفروسية وان لم يكن هذا المقصود فتكره عندهم⁽¹⁾ .

وكذلك أباحها المالكية⁽²⁾ ان قصد بها الإعانة على القتال ، والا فتباح ان لم يكثر من ممارستها وأباحها الشافعية⁽³⁾ والحنابلة⁽⁴⁾ ، بل ندب الحنابلة الى ممارستها بقصد نصره الدين ويجب خلو هذه الرياضة من الضرر ، والا فلا تجوز معه⁽⁵⁾ .

وهي مباحة كذلك بصورتها الحالية ان اجتنبت المحرمات ، فقد نقل عن الشيخ ابن باز رحمه الله قوله : "اما المصارعة الحرة التي ليس فيها خطر ولا اذى ولا كشف للعورات فلا حرج فيها"⁽⁶⁾ .

(1) انظر : حاشية المختار على الدر المختار ، محمد بن امين بن عمر ابن عابدين ، ص 664 و 666 ، ج 9 ، تحقيق : عبد المجيد طعمة حلبي ، دار المعرفة : بيروت ، ط 1 ، 1420 هـ / 2000 م .

(2) انظر : الذخيرة ، احمد بن ادريس القرافي ، ص 465 و 466 ، ج 3 ، تحقيق : محمد بو خبزة ، دار الغرب الاسلامي : بيروت ، ط 1 ، 1994 م ، الخرخشي على مختصر سيد خليل ، محمد بن عبد الله بن علي الخرخشي ، ص 156 ، ج 3 ، دار الصادر : بيروت ، لم يذكر الطبعة .

(3) انظر : روضة الطالبين ، ابو زكريا يحيى بن شرف النووي ، ص 533 ، ج 7 ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود وعلي معوض ، دار الكتب العلمية ، لم يذكر الطبعة ، عمدة المسالك وعدة الناسك ، ابو العباس احمد ابن النقيب ، ص 167 ، تحقيق : عبد المجيد محمد رياض طعمة حلبي ، دار المعرفة : بيروت ، ط 1 ، 1419 هـ / 1998 م .

(4) انظر : المغني ، عبد الله بن احمد المقدسي ابن قدامة ، ص 128 ، ج 11 ، دار الفكر : بيروت ، 1412 هـ / 1992 م ، زاد المعاد ، ابن القيم ، ص 164 ، ج 1 ، دار الكتب العلمية : بيروت ، لم يذكر الطبعة .

(5) انظر : الفروسية ، ابو عبد الله ابن القيم ، ص 3 ، تصحيح : السيد عزت العطار الحسيني ، دار الكتب العلمية : بيروت ، لم يذكر الطبعة ، طبعة دار الاندلسي بتحقيق : مشهور حسن سلمان ، دار الاندلس السعودية ، ط 1 ، 1414 هـ / 1993 م .

(6) انظر : الألعاب الرياضية ضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، علي حسين امين يونس ، ص 162 ، تقديم : محمد عقلة الابراهيم ، دار النفائس : الاردن ، ط 1 ، 1423 هـ / 2003 م نقل كلام الشيخ ابن باز (رحمه الله) .

ومما يدل على مشروعيتها ان رسول الله ﷺ مارسها بنفسه ، وافر الصحابة عليها وفيه :

1. عن محمد بن ركانة عن أبيه ان ركانة صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ⁽¹⁾، وكان ركانة رجلا قويا لا يصرع ، فصرعه النبي وكان ذلك سبب في اسلام ركانة ﷺ .
2. روي ان سمرة بن جندب ﷺ جاء الى النبي وهو يعرض غلمان الأنصار ، لينظر من بلغ منهم فبيعه في القتال ، فعرضهم ذات عام فمر به غلام فبعثه في البعث وعرض عليه سمرة من بعده فردّه ، فقال سمرة : يا رسول الله أجزت غلاما ورددتني ولو صارعني لصرعته قال : فدونك فصارع ، قال : فصرعته فأجازني في البعث، أي: من بعث إلى القتال⁽²⁾ . هذا الحديث يدل على ان الصراع كان وسيلة تميز قوة الصبيان لإشراكهم في المعارك .

المطلب الثاني : الملاكمة تعريفها :

وهي لعبة قاسية تقام بين لاعبين ، يسعى كل منهما الى الإطاحة بخصمه ، عن طريق توجيه اللكمات اليه باليدين ، على الوجه والرأس وما فوق الوسط ، ويفوز اللاعب عند إحرازه أكثر نقاطا من اللاعب المقابل في جولات المباراة (ثلاث جولات او اكثر) ، او بالضربة القاضية ، او انسحاب واستسلام الخصم او انعدام التكافؤ بين اللاعبين⁽³⁾ .

وتقام لهذه اللعبة للهواة في اغلب دول العالم ، وكذلك لها فعاليات في الدورات الاولمبية العالمية والقارية ، حيث يرتدي اللاعبون قفازات لليدين وخوذات للرأس ، وليست هي المقصودة في هذا المطلب، كذلك تقام في بعض الدول - لا سيما - أمريكا وبريطانيا - بطولات للمحترفين ، حيث يكتفي اللاعبون بارتداء قفازات لليدين دون واقيات الرأس ، وقد يحدث قبل لقاء المحترفين لقاءات صحفية وتلفزيونية يتبادل فيها الخصمين الكلام البذيء والتوعد بالقتل وغيرها من الأمور الخارجة عن اللياقة الأدبية ، والروح الرياضية .

(1) الجامع الصحيح : سنن الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى ، الترمذي ، ص 421 ، ج 6 ، وقال الترمذي : حديث غريب ليس القوي ، تحقيق وشرح : احمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي : بيروت ، لم يذكر الطبعة ، وفي رواية للبيهقي وصارعه على شياه وردها اليه) ، السنن الكبرى ، للإمام ابي بكر احمد بن الحسن بن علي البيهقي ، ص 8 ، ج 10 ، وقال البيهقي وهو مرسل جيد ، تحقيق : محمد بن عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية : بيروت ، 1414هـ/1994م .

(2) المعجم الكبير ، اخرجه ابو القاسم سليمان بن احمد ايوب اللخمي الطبراني ، ص 211 ، ج 7 ، تحقيق : حمدي السلفي ، مطبعة الامة : بغداد ، ط 1 ، 1400هـ/1980م ، ورواه البيهقي ، السنن الكبرى ، ص 31 ، ج 10 .

(3) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 27 .

وتعد هذه اللعبة (الملاكمة للمحترفين) من أخطر الألعاب الرياضية على الإطلاق ؛ إذ يتعرض فيها اللاعب الى أقصى درجات الضرب المبرح المهلك ، على اعز مناطق الجسد وهما الوجه والرأس ، ولا ينجو ملاكم من الإصابات على الإطلاق ، وهذا ما يشاهد على شاشات التلفاز التي تعرض مثل هذه اللقاءات ، وأكبر مثال على ذلك : بطل العالم الأسبق في الوزن الثقيل الملاكم الأمريكي المسلم (محمد علي كلاي) والذي أصيب بمرض (الرعاش) جراء تعرضه للكدمات قاسية على رأسه ، فإذا كان البطل كذلك ، وهو الذي لم يلکم الا نادرا ، ولم يغلب الا نادرا جدا ، فكيف الحال بغير الأبطال ؟! وكيف الحال بالهواة ؟! والكارثة الكبيرة ان هذه اللعبة القاسية اشتهرت باسم رياضة (الفن النبيل) !!

وفيما يأتي بعض الحقائق العلمية:

1. تنتسب هذه اللعبة بعدد كبير من حالات الوفاة سنويا في بلاد كثيرة واغلبها في أمريكا اللاتينية ، ومن جملة ذلك وفاة اثنين وعشرين ملاكماً سنة 1953م ، مما تم إحصاؤه في بعض المباريات⁽¹⁾ .
 2. تؤكد الدراسات الحديثة إصابة (المخ) بأضرار كبيرة لدى الملاكمين ؛ لان أكثر ما يواجه من لكمات الى الرأس إثناء النزالات⁽²⁾ .
 3. أظهرت دراسات حديثة في كل من كندا وأمريكا ، ان مشاهدة مباريات الملاكمة تزيد نسبة العنف لدى المشاهدين ، وان معدل الجريمة تزيد بعد مباريات (الوزن الثقيل) بنسبة 3%(3) !!
 4. يصاب صاحب هذه الرياضة ، بالصرع ، ونزيف السحايا العنكبوتي ، والشلل الطرفي والشلل النصفي ، وفقدان الذاكرة ... ، وقد بين أطباء متخصصين ان من النادر جدا ، سلامة اللاعبين من هذه الأمراض⁽⁴⁾ .
 5. تؤثر هذه اللعبة على نفسية لاعبيها مما يجعلهم يقعون في مشاكل اجتماعية وصحية ، تؤدي الى كوارث عديدة وحوادث السيارات ، وضرب الزوجة والأولاد مما يعيق الحياة الزوجية والأسرية .
- فكيف يطلق على هذه الرياضة اسم (الفن النبيل) او (القتل النبيل) ؛ إذ انها تعد صورة وحشية ومرفوضة للاعب والمشاهد مما يجعلها رياضة الموت بلا منازع .

(1) انظر : الملاكمة ليست رياضة ، محمود القيسي ، ص 63 - 65 ، راجعه : حازم سعيد ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1965م .

(2) انظر : سيكولوجية العدوان والعنف في الرياضة ، محمود حسن علاوي ، ص 33 ، مركز الكتاب للنشر ، ط 1 ، 1998م .

(3) المصدر السابق ، ص 33 .

(4) انظر : ما نقله كتاب الملاكمة ليست رياضة ، ص 93 وما بعدها .

مشروعيتها :

لا شك ان هذه الرياضة محرمة قطعاً ، لما فيها من إلقاء النفس الى التهلكة ، وقتل النفس ظلماً وعدواناً ، ولما فيها من إتلاف الجسد والنفس فيما حرم الله تعالى ، فان لم تؤدي الى الموت فالإتلاف أعضاء الجسد الداخلية والخارجية كما سبق بيانه ، وكل ذلك محرم قطعاً .
وقد أفتى بحرمتها عدد كبير من العلماء ، كالشيخ على القاري⁽¹⁾ والشيخ عبد المحسن الزامل⁽²⁾ ، والأستاذ محمد قلعة جي⁽³⁾ ، والدكتور سعيد عبد العظيم⁽⁴⁾ ، وعلماء المجمع الفقهي الإسلامي⁽⁵⁾ .

المطلب الثالث : الكارتيه والتايكواندو

تعريفها :

1. (الكارتيه)

وهي لعبة رياضية يقوم فيها اللاعب ببعض المهارات الحركية باليد المجردة من السلاح ، او بالقدمين ، بقصد التغلب على خصم اخر⁽⁶⁾ .
واصل الكلمة (الكارتيه) في اللغة اليابانية حرفياً (الأيدي الفارغة) ، ويكتسب لاعب الكارتيه براعة في ضرب خصمه باليدين والرجلين والكوعين والرأس ، الا ان كثيراً من الحركات مقيدة بعدم السماح بقوة الضرب او الركل ، فيكتفي لتحصيل نقاط في المنازلة ملازمة صدر الخصم او جهة دون ان يكون ذلك مؤذياً للخصم . ويرتدي اللاعبون في النزالات خوذات واقية للراس والصدر .

(1) انظر : مرفأة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، علي بن سلطان القاري ، ص 701 ، ج 7 ، تخريج وتعليق : صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر : بيروت ، ط 1 ، 1412 هـ / 1992 م .

(2) انظر : محرمات استهان بها الناس ، محمد صالح المنجد ، ص 54 (حيث ذكر رأي الشيخ) ، دار الوطن : الرياض ، ط 1 ، 1414 هـ .

(3) انظر : الموسوعة الفقهية الميسرة ، محمد رواس قلعة جي ، ص 429 ، ج 1 ، دار النفائس ، ط 1 ، 1421 هـ / 2000 م .

(4) انظر : الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية ، الدكتور سعيد عبد العظيم ، ص 138 ، دار ابن الهيثم ، القاهرة ، ط 1 ، 1425 هـ / 2005 م .

(5) المصدر السابق ، ص 139 .

(6) الألعاب الرياضية ضوابطها واحكامها هي الفقه الاسلامي ، ص 17 .

ويرتبط بهذه اللعبة تحية خاصة ، يقوم اللاعب بتوجيهها لمدرّبه او خصمه او للحكام قبل بدء المباريات وبعد انتهاءها ، وصورتها ان ينحني اللاعب جسده قريبا من هيئة الركوع تجاه من امامه يقصد بذلك احترام الآخرين .

2. التايكواندو:

وهي لعبة رياضية يقوم فيها اللاعب ببعض المهارات الحركية بالاعتماد على الركل بالقدم (نسبة 75%) او استخدام قبضة اليد ، بقصد التغلب على خصم اخر .
واصل اللعبة كوري، وتعني (فن القبضة والقدم) او (فن الركل بالقبضة) والأول أصل، وتمارس نزالا بين لاعبين وفيها بعض الضربات الخطرة ، لا سيما ما يوجه بالقدم لقوة وسرعة نحو الرأس والوجه والبطن⁽¹⁾ .

مشروعيتهما :

1. ان النزالات بين اللاعبين ، فتباح شريطة عدم توجيه الضرب نحو الوجه حتى لو كانت ضعيفة ؛ لنهيهِ ﷺ عن ضرب الوجه ، وكذلك خلوها من المقامرة وغيرها من الامور المحرمة كالشتم واللعن ، فان قصد اللاعب بها تقوية الجسد طاعة لله تعالى مع تجنب المحظورات فمارستها مندوبة⁽²⁾ .
2. تحية هذه اللعبة ، فهي محرمة بتلك الصورة ، لما فيها من الخضوع لغير الله تعالى ، فحتى لو قصد فيها الاحترام ، فالصورة محرمة، قال الشيخ محمد العثيمين رحمه الله : الانحناء عند المقابلة تحية وتعظيما لا يجوز ؛ لان هذا انحناء لغير الله عز وجل ، والمسلم ينبغي ان يربأ بنفسه ان يخضع لغير الله سبحانه وتعالى بمثل هذا الخضوع⁽³⁾ .
3. هنالك عروض استعراضية يرافقها تكسير (طوب) و (عصا) وغيرها ، باليدين او القدمين، ... فان كان في ذلك إيذاء اللاعب فلا يباح ، وإلا فيباح ذلك ، لما فيه من تقوية للبدن⁽⁴⁾، فعلى المسلم ان يأخذ بما يباح من التحية ، ومن ذلك المصافحة او (السلام عليكم) وغيرها من التحيات المباحة .

(1) انظر : التايكواندو والفلسفة القتالية ، احمد ابو عثمان ، ص 15 ، 25 ، 45 ، مطابع الدستور التجارية : الاردن ، 1991م .

(2) انظر : الألعاب الرياضية ضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، ص 172 .

(3) انظر : فتاوى منار الاسلام (للشيخ محمد بن صالح العثيمين) ، ص 35 ، ج 1 ، جمعه : عبد الله بن محمد الطيار ، دار الوطن : الرياض ، ط 1 ، 1415هـ/1995م .

(4) انظر : الألعاب الرياضية وضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، ص 172 .

المطلب الرابع : الجودو تعريفها :

وهي لعبة رياضية ، تقام بين لاعبين ، يسعى كل منهما الى طرح خصمه أرضاً ، او تثبيته على الأرض ومنعه من الحركة ، وذلك عن طريق إمساكه من ملابسه او كتفيه ونحوهما ، او عرقلته بالقدم ، لكسب النقاط او الفوز في المباراة .
واصل هذه اللعبة ياباني ، وتعني (الطريقة الناعمة اللطيفة) ؛ لاعتماده على مرونة الجسد وحركاته في التغلب على الخصم ، ولها تحية تشبه تحية كل من (الكاراتيه والتايكواندو)⁽¹⁾ .
والجودو رياضة تفيد الكبير والصغير وعنصر السن لا يقف عائقاً في اكتساب المهارة ، فهي رياضة ذات نفع كبير في الدفاع عن النفس⁽²⁾ .

مشروعيتها :

هذه الرياضة قريبة الى (الصراع) الذي مارسه المسلمون في عهده ﷺ ، فهي مباحة ، وتندب تقوية للجسد طاعة لله تعالى ، على ان يجتنب فيها الحركات المؤذية كشدة إلقاء الخصم على الأرض ؛ لانه قد يؤدي الى الرضوض او الكسور ، وعلى ان تجتنب تحية الانحناء⁽³⁾ .. وغيرها من المحظورات .

المبحث الثاني : ألعاب الكرة والمضرب

يمتاز عدد كبير من الألعاب والرياضات باعتماده في أدوات اللعب على كرة او مجموعة من الكرات بأحجام وأشكال مختلفة ، لا يمكن ممارسة اللعب من دونها ، وتكون الكرات بأحجام متنوعة منها الصغير ، ومنها المتوسطة ، ومنها الكبيرة ، وأشكالها مختلفة . بحيث لو فقدت استحال اللعب بدونها .

ومن الألعاب التي تعتمد على الكرة وحدها دون الاستعانة بمضرب او نحوها ، لعبة كرة القدم - الأكثر شعبية في العالم - ، وكرة السلة ، وكرة اليد ، وكرة الطائرة ، ونحوها . ومن الألعاب التي تعتمد على الكرة والمضرب ، لعبة كرة المضرب (التنس الأرضي) وغيرها .

(1) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 40 ، موسوعة الرياضة ، سمير عطا الله ، ص 301 ، نشر : جروس برس : لبنان ، لم يذكر الطبعة .

(2) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 40 .

(3) انظر : الألعاب الرياضية ضوابطها وأحكامها في الفقه الإسلامي ، ص 174 .

وتتفوق هذه الألعاب على غيرها بانها الأكثر ممارسة في أيامنا وانتشارا وشعبية ، حيث يمارسها الصغير والكبير في شتى البلدان ، ويطغى الاهتمام بها على ما سواها من الألعاب في كثير من الأحيان ، بل وعلى الأحداث السياسية ، والاجتماعية ونحوها .

ولشدة حب الناس لهذه الألعاب ، وجد بها الاهتمام ، الرغبة في احراز الاهداف فيها من قبل الممارسين ، مما يجعل المتابع يتشوق لمشاهدتها ومتابعة اخبارها . وتعتمد هذه الرياضات على المهارات واللياقة البدنية العالية وكذلك الجري وغيرها من الحركات التي تساهم في استمرارية ونجاح هذه اللعب .

واذا كان اللعب بالكرة او المضرب ذا صور عديدة ، فلا بد من التحدث عنها وما يرتبط بها من احكام كل على حدة ، فان هذه الرياضات له صور واحكام معينة يجب الاشارة اليها .

المطلب الاول : كرة القدم

هي لعبة رياضية تجمع بين فريقين يضم كل فريق احدى عشر لاعبا ، غرضهم الرئيس تسديد كرة باتجاه مرمى الفريق الخصم لإحراز الاهداف ، باستخدام القدم او أي جزء من الجسد عدا اليدين والذراعين ، ويفوز الفريق الذي يحرز عدد اكبر من الاهداف في مرمى الخصم ؛ وقد تمارس بخمسة لاعبين لكل فريق في ملعب صغير وتدعى بـ (الخماسي) .

تعد لعبة كرة القدم ، اللعبة الشعبية الأولى في العالم سواء على مستوى اللاعبين او المتابعين ، وتقام لها البطولات العديدة على شتى المستويات الاهلية والدولية ... بصورة مبالغ فيها جدا !!! اذ ان الاشتغال بها وبمتابعة شؤونها يغلب على ما عداها من امور الحياة في كثير من الاحيان !

واسباب شعبيتها تعود الى المهارات التي يستعرضها اللاعب باستخدام القدمين او الرأس والتي يحتاج الى إتقانها الى التدريب والموهبة ، مما يحقق المتعة في اللعب والمشاهدة، عدا دور وسائل الاعلام في ترويج هذه اللعبة ، وتزيينها بصورة مذهلة ، حتى اصبحت مهنة احترافية يصل (ثمن) اللاعبين الى ارقام خيالية من الأموال !!

هذا الواقع ، جعل من لعبة كرة القدم - بصورة عامة - افة اجتماعية واقتصادية مما يدعو الى تحصينها من الباطل والمفاسد التي دخلت اليها .

مشروعيتها :

هذه اللعبة مباحة ان خلت من المحظورات الشرعية ، اذ انها تشتمل على منافع تعود على الجسد بالقوة واللياقة البدنية ونحوهما⁽¹⁾... جراء العدو والجري الذي يبدو ركنا اساسيا فيها . وقد اباحها العلماء المعاصرون كونها لعبة عصرية بصورتها المذكورة آنفا كالشيخ عبد المحسن الزامل⁽²⁾ والشيخ ابو بكر الجزائري⁽³⁾ ، الذي اشترط ان ينوي بها الحفاظ على قوة البدن نامية صالحة للجهاد وان لا تكشف فيها الافخاذ ، وان لا تؤخر لها الصلوات ، وان تخلو من الرفث وقول الزور والباطل من سب وشتم وما الى ذلك ، والشيخ السيد سابق⁽⁴⁾، والشيخ مشهور حسن⁽⁵⁾ والاخيران يريان ان اللعب بها مندوب ان قصد بها تقوية البدن ... بشرط خلوها من المفساد والاكرهت او حرمت بناء على نوع المفساد الداخلة عليها وطبيعتها، كما في اية لعبة اخرى من الالعب المباحة. وقد حرمت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء هذه اللعبة أي (كرة القدم) بكافة صورها⁽⁶⁾ .

اذا كان هذا هو الحكم الشرعي في كرة القدم (بين الاباحة والكرهه والتحریم) ، فان اكثر صور ممارستها في ايامنا لا تخلو من الحرمة والكرهه ؛ لان هذه اللعبة اصبحت آفة تمتلئ بالممارسات الخاطئة ؛ وذلك راجع الى طبيعة الممارسين ، والى طبيعة اللعبة ، حيث ان من يمارسها يسعى الى مجرد اللعب واللهو ، فيدفعه ذلك الى تضييع الوقت من اجلها ، والى تناسي مبادئ المحبة والمودة بين اللاعبين ، فيسعى الى اىذاء الخصم نفسيا او جسديا في بعض الاحيان .

تفصيل في بعض الأمور التي يجب الابتعاد عنها والمرتبطة بكرة القدم :

- (1) الألعاب الرياضية ضوابطها وأحكامها في الفقه الاسلامي ، ص 129 .
- (2) انظر : ما نقله عنه ، المنجد ، محرمات استهانة بها الناس ، ص 54 .
- (3) منهاج المسلم ، ابو بكر جابر الجزائري ، ص 299 ، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة ، ط 4 ، لم يذكر السنة .
- (4) انظر : اسلامنا ، سيد سابق ، ص 238 ، دار الفكر : بيروت ، 1398هـ/1978م .
- (5) انظر : كرة القدم بين المصالح والمفاسد ، مشهور حسن ، ص 12 و 13 .
- (6) انظر : الضوابط الشرعية للالعب الرياضية ، ما نقله الدكتور سعيد عبد العظيم عن اللجنة ، ص 141.

أولاً. تضييع الاوقات والواجبات

اذ ان تضييع الوقت ، يترتب وينبني عليه تضييع الواجبات ، فمن يلعب كرة القدم او يتابعها يقضي الساعات الطوال في اللعب والمشاهدة اليها في كثير من الاحيان ، مما يترتب عليه ترك العبادات كاداء الصلاة في اوقاتها ، وصيام رمضان قد يضيع بسبب اقامة مباريات في نهار رمضان وكذا قراءة القرآن ، او الانشغال عن طلب الرزق وطلب العلم وقد حذر الله تعالى عباده من تضييع الوقت فيما لا نفع فيه قال تعالى ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ، عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁽¹⁾ .

واكثر ما يسهم في تضييع الاوقات ، كثرة البطولات التي تقام في كل دولة ، تمتد على مدار ايام السنة ، عدا عن البطولات القارية وما يسبقها من تصفيات ، وبطولات الدولية ككأس العالم ، والبطولات الودية بين الاندية والدول ، بالإضافة الى ممارسة الافراد هذه الرياضة على المستوى الشعبي بصورة كبيرة⁽²⁾ ، ... مما يجعل الشغل الشاغل من الناس، متابعة كرة القدم !!

ثانياً. القتال وايقاع الخدمات الخصومات والكراهية

تكاد الروح الرياضية او الاخلاق الفاضلة مفقودة بين فئة من لاعبي كرة القدم وانصارهم من المشجعين ، والتي ينتج عنها الكراهية والبغضاء المتبادلة بين الفريقين او انصارهم ، فيصل بهم الامر الى تبادل الشتائم ، والاعتداء البدني على اللاعبين ، والحكام ، وال جماهير ... ، وتدمير الممتلكات الخاصة والعامة ونحو ذلك مما حرمه الاسلام ...

قال رسول الله ﷺ : لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا⁽³⁾ .. فقد نهى النبي ﷺ عن التباغض ، وهي الكراهية الشديدة بين الناس ، وعن الحسد وهو شائع في كرة القدم ، وقد يكره المسلم اخاه لانه لم يمرر الكرة وقد يشتمه او يهجره وذلك مما حرمه الاسلام ... بل ان بعض ذلك قد يتطور الى القتل ونحوه ... نتيجة خسارة مباراة !! ومن امثلة ذلك :

1. مقتل ثمانية واربعين شخصا وجرح اكثر من ستمائة اخرين ، بعد احداث شغب جرت بين انصار مشجعي فريقين لكرة القدم في تركيا عام 1967م⁽⁴⁾ .
2. مقتل حكم مباراة في العراق على يد لاعب كرة قدم ، لقيام الحكم بطرده⁽⁵⁾ .

(1) الحجر ، 92 و 93 .

(2) انظر : الألعاب الرياضية ضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، ص 131 .

(3) الجامع الصحيح ، صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري ، ص 60 ، ج 4 ، دار المعرفة : بيروت ، لم يذكر الطبعة ، رواه مسلم ، صحيح مسلم ، ص 8 ، ج 8 .

(4) انظر : مجلة shoot الانكليزية ، العدد 329 ، ص 28 .

(5) انظر : سيكولوجية العدوان في الرياضة ، ص 70 .

3. مقتل عشر مشجعين في اعمال عنف في انكلترا⁽¹⁾ .
4. مقتل عشرين مشجعا في نيجيريا عام 1974⁽²⁾ . وغيرها من اعمال العنف التي تحدث في ملاعب العالم على مدار السنة .

ثالثا. تضییع الأموال : ويتجلى ذلك من خلال ما يأتي :

1. شراء اللاعبين باثمان خيالية واعطائهم الاجور العالمية.
 2. انفاق الأموال الطائلة في بناء الملاعب الفاخرة وتجهيزها ، والتي قد يصل ثمن الواحد منها الى مئات الملايين من الدنانير والدولارات !
 3. ارتفاع اجور المدربين ، فقد يأخذ راتباً مقداره عشرين ألف دولار شهريا .
 4. ضياع الأموال بالمقامرة والمراهنة التي تحصل على نتيجة مباراة وهذا حرام شرعا .
 5. تبديد الأموال في سبيل حضور لاعب او فريق غير مسلم ليلعب مباراة او اكثر مع لاعبين مسلمين. وغير ذلك مما نهى عنه الشرع فقال تعالى وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ⁽³⁾.
- وإذا كانت كرة القدم تحت ظل المحظورات الشرعية فإنها لعبة محرمة ؛ اما ان كانت خالية منها تعود الى الجسم بالفائدة والصحة لاداء واجباته الشرعية والاجتماعية فمباحة . وما قيل في هذا المطلب من احكام ، يقاس حكمه - في الغالب - على غيره من الالعاب ، لا سيما العاب الكرة والمضرب .

المطلب الثاني : كرة السلة وكرة الطائرة وكرة اليد تعريفها

1. كرة السلة : هي لعبة رياضية تقام بين فريقين ، يتكون كل فريق منهما من خمسة لاعبين يسعون الى ادخال الكرة في الحلقة التي تكون على ارتفاع عن الأرض حوالي ثلاثة امتار وخمسة سنتمترات ليحصلوا على عدد اكبر من النقاط⁽⁴⁾ . وتحتل هذه اللعبة موقع الشعبية في العالم بعد كرة القدم لما تنطوي عليه من سرعة وقوة واثارة وقوة بنيان مع القامة الطويلة⁽⁵⁾ .

(1) انظر : مجلة sport الانكليزية ، العدد 164 ، ص 13 .

(2) انظر : المصدر السابق: ص 14 .

(3) الأنعام ، 141 .

(4) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 7 .

(5) انظر : المصدر السابق ، ص 7 و 8 .

2. كرة الطائرة : هي لعبة رياضية بين فريقين ، يضم كل منهما ستة لاعبين ، يسعى كل منهم الى إرسال كرة باليد عبر شبكة منصوبة على قائمين في وسط الملعب لترتطم بأرض الفريق الخصم ؛ بحيث يتعذر على الخصم ردها ، من اجل تسجيل النقاط⁽¹⁾ . ويفوز في المباراة من يحقق الظفر بعدد اشواط اكثر من الاخر (غالبا ما تكون من ثلاثة اشواط) ويكون عدد النقاط في الشوط الواحد 25 نقطة عادة عد فائزا في شوط من اشواط المباراة . وهي من اسرع الالعاب في العالم وتعتمد على القوة والتركيز ؛ وكذلك وتعد من الالعاب التي لا يدخل اليها الاحتراف غالبا .

3. كرة اليد : وهي لعبة رياضية تقام بين فريقين ، يتكون كل منهما من سبعة لاعبين ، يسعى كل منهم الى تسجيل هدف بمرمى الفريق الخصم ، عن طريق قذف الكرة باليد، ويفوز الفريق الذي يسجل اكبر عدد من الاهداف في مرمى الخصم⁽²⁾ . والمرمى يكون مشابها لمرمى كرة القدم ، الا انه اصغر حجما (وهو ذات ملعب كرة القدم الخماسية) .

مشروعيتها :

اذا خلت هذه الالعاب من المحظورات الشرعية ؛ فهي مباحة ، لما تشمله من حركات مفيدة للجسم كالجري والوثب ونحوهما ، وذلك يعود على الجسد باللياقة والقوة البدنية والصحة بشكل عام ، مما هو معتبر وما يكون من محظورات في كرة القدم يكون محرما فيها ، والا فالاصل الاباحة⁽³⁾ .

المطلب الثالث : كرة المضرب (التنس الأرضي) ، والريشة الطائرة و الاسكواش تعريفها :

1. كرة المضرب : هي لعبة تقام بين خصمين ، يقف كل منهما في جانب من أرض الملعب تقسمه شبكة يبلغ ارتفاعها عن الأرض (91.4) سم ، وعندما تجري المباراة بين الخصمين ، يسعى كل منهما الى إرسال كرة لترتطم بأرض خصمه دون ان يتمكن من ردها ، باستخدام مضرب معين ، ويفوز في المباراة من يتمكن من تحقيق مجموعات فوز اكثر من الاخر ،

(1) انظر : الموسوعة الرياضية ، نجيب المستكاوي ، ص 60 ، مركز الاهرام للترجمة والنشر والتوزيع: القاهرة ، ط1 ، 1411هـ/1990م ، الألعاب الرياضية ، ص 12 و 13 .

(2) انظر : الموسوعة الرياضية ، ص96 ، ج 1 .

(3) انظر : الضوابط الشرعية للالعاب الرياضية ، ص 153 ، الألعاب الرياضية ضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، ص 141 .

بعد تسجيل نقاط أكثر في كل شوط من أشواط كل مجموعة⁽¹⁾ . ويمكن أن تقام هذه اللعبة بين فريقين ، يتكون كل منهما من لاعبين ، وبعض هذه المباريات تدعى بـ (الزوجي المختلط) حيث يتكون كل فريق من لاعب ولاعبة وكلمة (تنس) أصلها كلمة فرنسية وتعني (خذ) ، وهي صيحة يطلقها اللاعب عند إرسال الكرة⁽²⁾ . وتعتمد هذه اللعبة على قوة الذراعين والتمركز الصحيح واللياقة البدنية عند اللاعب .

2. الريشة الطائرة : هي لعبة رياضية تقام بين لاعبين ، يقف كل منهما في جانبي من أرض ملعب ، يقسمه من المنتصف شبكة (ترتفع عن الأرض مترا ونصف) ، يسعى كل منهما إلى ضرب كرة خفيفة ذات ريش في مؤخرتها ، لترتطم بأرض الخصم ، دون أن يتمكن من ردها ، لتسجل نقاط يمكن بها الفوز بأشواط المباراة (2 من 3 أشواط) . أخذت هذه الرياضة من الانجليز⁽³⁾ . هذه اللعبة سهلة ومتواضعة لكنها لعبة سريعة للغاية وتتطلب مهارة عالية وكفاءة ولياقة بدنية رفيعة .

3. الاسكواش : هي لعبة رياضية ، يتقابل بها اللاعبان يسعى كل منهما ضرب الكرة بالحائط حتى يخسر أحدهما النقطة ، أما العد في هذه اللعبة فيتكون من ثلاثة أشواط ، كل شوط يتألف من تسع نقاط⁽⁴⁾ . ولعب الشكواش مجهد وتطلب قدرا من اللياقة البدنية وخفة الحركة والسرعة في رد الكرة رغم صغر مساحة الملعب .

مشروعيتها :

تعد هذه الألعاب من الألعاب المفيدة جدا لاشتغالها على الحركات المفيدة للجسد ، من الجري والمشي وتحريك الذراعين وغير ذلك ، بالإضافة إلى قلة مشاكلها وإصابات لها لبقاء كل لاعب في أرضه المخصصة له⁽⁵⁾ . فتباح هذه الألعاب لفوائدها إذا خلت من المحظورات الشرعية ، وأهمها مباريات الزوجي المختلط وكذلك الاختلاط في المدرجات⁽⁶⁾ .

خلاصة

(1) الألعاب الرياضية ضوابطها وأحكامها في الفقه الإسلامي ، ص 145 .

(2) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 19 .

(3) انظر : المصدر السابق ، ص 21 .

(4) انظر : الألعاب الرياضية ، ص 17 .

(5) انظر : الألعاب الرياضية ضوابطها وأحكامها في الفقه الإسلامي ، ص 146 .

(6) انظر : الضوابط الشرعية للألعاب الرياضية ، ص 153 .

ان خلاصة ما توصل اليه البحث انه دار حول مباحث ومطالب بينت واوضحت امور كثيرة منها :

في المبحث الاول : العاب الصراع والدفاع عن النفس رياضات يحتاج اليها الانسان ولكن في بعضها ضرر وفي بعضها محرمات ، ويتخللها بعض المحرمات التي يجب على اللاعب تجنبها خصوصا في لعبة الملاكمة وبعض الضوابط لغيرها من العاب الدفاع .

في المبحث الثاني : في الالعاب المعاصرة من الكرة والمضرب ، حيث ان لعبة كرة القدم وما فيها من فائدة للبدن من اكثر الالعاب ، النى يصل اليها المفاصل والتي يجب على المسلم ان يتجنبها عند ممارستها او مشاهدتها حتى تصل الى الاباحة ، وتخرج من الشبهة .

واما كرة السلة وكرة الطائرة واليد ، فانها تعود الى الجسم بالفائدة وقل ضررا من كرة القدم الا انه يجب خلوها من المحظورات كما في كرة القدم ، العاب المضرب لا شيء فيها وتباح ، الا انها تحرم ان مورست (زوجي) أي بين رجل وامرأة .

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. اسلامنا ، سيد سابق ، دار الفكر : بيروت ، 1398هـ/1978م .
3. الالعب الرياضية ، جلال فاخوري ، دار التعاون العربي للنشر : عمان ، 1997 .
4. الالعب الرياضية ضوابطها واحكامها في الفقه الاسلامي ، علي حسين امين يونس ، تقديم : محمد عقلة الابراهيم ، دار النفائس : الاردن ، ط1 ، 1423هـ/2003م.
5. التايكواندو والفلسفة القتالية ، احمد ابو عثمان ، مطابع الدستور التجارية : الاردن ، 1991م .
6. الجامع الصحيح : سنن الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى ، الترمذي ، تحقيق وشرح: احمد شاكرو محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي : بيروت ، لم يذكر الطبعة.
7. الجامع الصحيح ، صحيح البخاري ، محمد بن اسماعيل البخاري ، دار المعرفة : بيروت ، لم يذكر الطبعة.
8. الجامع الصحيح ، صحيح مسلم ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري ، دار المعرفة : بيروت ، لم يذكر الطبعة .
9. حاشية المختار على الدر المختار، محمد بن امين بن عمر ابن عابدين ، تحقيق : عبد المجيد طعمة حلبى ، دار المعرفة : بيروت ، ط1 ، 1420هـ / 2000م .
10. الخرشى على مختصر سيد خليل ، محمد بن عبد الله بن علي الخرشى ، دار الصادر : بيروت ، لم يذكر الطبعة .
11. الذخيرة ، احمد بن ادريس القرافي ، تحقيق : محمد بو خبزة، دار الغرب الاسلامي : بيروت ، ط1 ، 1994م ،
12. روضة الطالبين ، ابو زكريا يحيى بن شرف النووي ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود وعلي معوض ، دار الكتب العلمية ، لم يذكر الطبعة.
13. السنن الكبرى ، للامام ابي بكر احمد بن الحسن بن علي البيهقي ، تحقيق : محمد بن عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية : بيروت ، 1414هـ/1994م .
14. سيكلوجية العدوان والعنف في الرياضة ، محمود حسن علاوي ، مركز الكتاب للنشر، ط1 ، 1998م .
15. الضوابط الشرعية للالعب الرياضية ، الدكتور سعيد عبد العظيم ، دار ابن الهيثم، القاهرة، ط1 ، 1425هـ/2005م .
16. عمدة المسالك وعدة الناسك ، ابو العباس احمد ابن النقيب ، تحقيق : عبد المجيد محمد رياض طعمة حلبى ، دار المعرفة : بيروت ، ط1 ، 1419هـ / 1998م .

17. فتاوى منار الاسلام (للشيخ محمد بن صالح العثيمين) ، جمعه : عبد الله بن محمد الطيار ، دار الوطن : الرياض ، ط 1 ، 1415هـ/1995م .
18. الفروسية ، ابو عبد الله بن القيم ، تصحيح : السيد عزت العطار الحسيني ، دار الكتب العلمية : بيروت ، لم يذكر الطبعة ، طبعة دار الاندلسي بتحقيق : مشهور حسن سلمان ، دار الاندلس السعودية ، ط 1 ، 1414هـ/1993م .
19. لسان العرب ، محمد بن كرم ابن منظور ، دار الصادر : بيروت ، ط 1 ، 1997م .
20. محرمات استهان بها الناس ، محمد صالح المنجد ، دار الوطن : الرياض ، ط 1 ، 1414هـ .
21. مرفاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، علي بن سلطان القاري ، تخريج وتعليق : صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر : بيروت ، ط 1 ، 1412هـ/1992م .
22. المعجم الكبير ، اخرجه ابو القاسم سليمان بن احمد ايوب اللخمي الطبراني ، تحقيق: حمدي السلفي ، مطبعة الامة : بغداد ، ط 1 ، 1400هـ/1980م ، ص 31 ، ج 10
23. المغني ، عبد الله بن احمد المقدسي ابن قدامة ، دار الفكر : بيروت ، 1412هـ/1992م .
24. الملائكة ليست رياضية ، محمود القيسي ، راجعه : حازم سعيد ، مطبعة المعارف : بغداد ، 1965م .
25. منهاج المسلم ، ابو بكر جابر الجزائري ، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة ، ط 4 ، لم يذكر السنة .
26. موسوعة الرياضة ، سمير عطا الله ، نشر : جروس برس : لبنان ، لم يذكر الطبعة .
27. الموسوعة الرياضية ، نجيب المستكاوي ، مركز الاهرام للترجمة والنشر والتوزيع: القاهرة ، ط 1 ، 1411هـ/1990م .
28. الموسوعة الفقهية الميسرة ، محمد رواس قلعة جي ، دار النفائس ، ط 1 ، 1421هـ / 2000م .